لتقسيم
التشبيه او هو مبنى الاستعارة وكيف وقد تقرر انه لا تتفاوت الاشياء في الذاتيات وهي
من الامور المتشاركة فيها سوا التقسيم الثاني وتذييله بتفصيل فلو قدم لافضى
لفصل قسم عن اخر بفصل طويل ولا يذهب عليك ان دخول بعض المفهومات
الكلية في حقايق الاشخاص وخروج بعضها منها من تدقيقات الفلاسفة وهم
معترفون مع طول باعهم بالعجز عن تمييز اجزا الحقيقة عن عرضها لتعسر تمييز الجنس
عن العرض العام وتعسر تمييز الخاصة عن الفصل اما اهل العرف واللسان
فالداخل عندهم في الانسان مثلا ما كان مثل الراس واليد والرجل والخارج
ما لم يكن مثل ذلك وهم براء عن التشبيه في مفهوم داخل في الحقيقة وليس
التشبيه عندهم الا في المعاني القائمة بالطرفين وليس الجنس والنوع عندهم
الا الاخص والاعم فالماشي نوع المتحرك عندهم والمتحرك جنسه فامثال هذا
التقسيم من تفلسف السكاكي كذا افاده الاطول وكتب ايضا ما نصه فان قلت
قد تقدم في وجه الشبه انما المراد به المعنى الذي له زيادة اختصاص بهما اه
وقصد بيان اشتراكهما فيه حتى جعل الشارح فيما سبق ان الاشتراك في كثير
من الذاتيات ليس من وجه الشبه في شيء فهل ذلك يشكل على قوله
هنا اما غير خارج عن حقيقتهما قلت قال الفنري نقلا عن الشارح ان هذا
اذا كان وجه الشبه امرا خارجا اما اذا كان داخلا او تمام ماهية الشيء فلا
ينبغي ان يشترط هذا القيد اعني زيادة الاختصاص وقد قدمنا لك عن
الاطول ان اهل اللسان لا يشهدون من المفهوم الداخل وان التقسيم المذكور
تفلسف السكاكي وقيل معنى الخصوصية السابقة كونه من قصد المتكلم
مما ينبغي ان يشبه فيه لافادته ولو باعتبار ما يعرض في الاستعمال من نحو
تعريض كما تقرر فلا تنافي بين ما هنا وما سبق اه بان يكون تمام
ماهيتهما وهو النوع او جزءا منها جنسا او فصلا تشبيه ثوب باخر في نوعهما
او جنسهما او فصلهما كما يقال الخ يعلم منه انه ليس المراد بالنوع والجنس والفصل
ما تقصده المناطقة بكل منها بل ما يقصد عرفا او جنسهما او فصلهما
اي او فيه الجنس والفصل معا فا وهذه مانعة خلو من كونهما كتانا اي
ثوبين كتان ليكون من التشبيه في النوع وقوله او قطنا تمثيل للتشبيه
في الجنس وقوله او من القطن تمثيل للتشبيه في الفصل الذي هو
الجار والمجرور ولا يخفى صحة اعتبار الشارح كون الكتان نوعا والكائن
من القطن فصلا وان كان اعتبار كون القطن نوعا والكائن من
الكتان

الكتان فصلا صحيحا ايضا كما هو شان الامور التي يلاحظ فيها جعل الجاعل واعتبار
المعتبر اي معنى قائم بهما الخ قال في الاطول اي الخارج لابد ان يكون معنى قائما
بالطرفين والخارج الذي ليس كذلك غير صالح لكونه وجه شبه اه اما حقيقية
اي متحققة في الموصوف على حيالها بمعنى انها موجودة فيه استقلالا اي لا بالقياس
الى شيء اخر متمكنة في الذات اي بحيث تستقل الذات في الاتصاف بها وقوله
متقررة فيها تفسير لما قبله باحدى الحواس اي الظاهرة كالكيفيات
الكيفية نسبة الى كيف كالماهية الى ما والكمية الى كم وضعت لما يجاب به عن
السوال بكيف وخصها المتكلمون ببعض الاحوال وكيفية تكييف من مصنوعاتهم
صرح به اهل اللغة وليس المقدار والحركة منها عندهم كما بينهم من فتح عليه اقال
الشارح ومن جعل الخ وقيل اراد بالكيفيات مطلق الصفات ولو جعل قوله كالكيفيات
الجسمية مثالا للصفة الجسمية وقوله مما يدرك بيانا لها واشارة الى تعيينها
لم يرد شيء كذا في الاطول اي المختصة بالاجسام فيه تنبيه على ان نسبتها
الى الجسم بسبب اختصاصها به وهو قوة مرتبة الخ اي في عرف الحكمة
واما في اللغة فهو حاسة العين ونفسها كذا في الاطول وكتب ايضا قوله وهو قوة
مرتبة الخ فيه نظر لانه لا يصدق على بصر بعض الحول فان الحول قد يكون
بتقاطع العصبتين الى العينين وقد يكون بعدم تلاقيهما فلا يصدق
التعريف على بصر من لم يتلاق عصبتاه ولا يخفى انه يدرك بالبصر غاية انه
لا يدرك [illegible] حوله فقط بل يكون عارضا ويرى الواحد اثنين
ويصدق على قوى اخرى مودعة فيهما كذا في الاطول وقوله لانه لا يصدق
على بصر بعض الحول الخ بل لا يصدق على بصر الاعور وقوله ويصدق على
قوى اخرى الخ كاللمس وقد يدفع الثاني بان هناك قيدا حذف لظهوره
اي تدرك بها المبصرات مرتبة اي مقدرة مثبتة في العصبتين المجوفتين
الخ وذلك انه قام من جهة طرفي الدماغ اليسرى عصبة مجوفة كالقصبة الصغيرة
ومن اليمنى عصبة كذلك فذهبت اليسارية الى العين اليمنى واليمنية
الى العين اليسرى فتلاقت العصبتان قبل الوصول الى العينين على التقاطع
فصارتا على هيئة الصليب وقام معنى البصر بالعصبتين وهذا راي
الحكيم وقيل البصر معنى قائم بالحدقة يتعلق بالالوان والاكوان التي هي
الحركة والسكون والاجتماع والافتراق اه ع ق وكتب ايضا قوله في العصبتين
ظاهره ان البصر لا يختص بما اتصل منهما بالعينين ولا بما اتصل بالدماغ ولا بوسطها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)